

من وزير المالية  
إلى

1109

الموضوع : طلب توضيحات حول تسجيل عقد  
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 09 جويلية 2015

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبك معرفة مدى تمتع شركة البعث العقاري " " بالتسجيل بالمعلوم القار لعقد الشراء الذي أبرمته بتاريخ 22 جوان 2015 مع شركة البعث العقاري " " المتعلق بالمقسم عدد موضوع الرسم العقاري عدد أريانة والمعدّ لبناء محلات للسكن نصف الجماعي، وذلك استنادا إلى أحكام الفصل 58 من مجلة تشجيع الاستثمارات.

جوابا بشرّفتني إعلامك أنّه بموجب أحكام الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2014 تمّ حذف امتياز التسجيل بالمعلوم القار المنصوص عليه بالفصل 58 من مجلة تشجيع الاستثمارات والمتعلق بإقتناءات الأراضي المعدّة لبناء عقارات للسكنى لدى الباعثين العقاريين المرخص لهم، وبالتالي أصبحت هذه الإقتناءات خاضعة للمعلوم النسبي المستوجب على البيوعات العقارية.

وفي صورة الحال، وباعتبار تعلق عقد البيع المؤرخ في 22 جوان 2015 باقتناء مقسم أرض معدّ لبناء محلات معدّة للسكن نصف الجماعي، وباعتبار أنّ قطاع السكن لم يعد مشمولاً بأحكام الفصل 58 من المجلة المذكورة، فإنّه يبقى خاضعا لمعلوم التسجيل النسبي المحدد بـ5% بعنوان البيوعات العقارية.

وتقبلي، سيّدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

التوقيع: أحمد بن محمد  
والتمثيل: الجباني

الإمضاء : حبيبة جراد الحادي